[355] " كتاب العتق والتدبير والمكاتبة وما يتعلق بذلك " قال ا تعالى: " فلا اقتحم العقبة. وما أدريك ما العقبة. فك رقبة " (1) الآية. وعن النبي (صلى ا عليه وآله) قال: من أعتق رقبة مؤمنة أو مسلمة في ا، أعتق ا بكل عضو منها عضوا منه من النار. وعن زين العابدين (عليه السلام) قال، ما من مؤمن يعتق نسمة مؤمنة، إلا أعتق ا تعالى بكل عضو منها عضوا من النار حتى الفرج بالفرج. وعن الصادق (عليه السلام): أربع من أراد ا بواحدة منهن وجبت له الجنة، من سقى هامة صادئة (صادمة خ ل)، أو أطعم كبدا جائعة، أو كسا جلدا عاريا. أو أعتق رقبة مؤمنة (2). وإذا كان العتق لا يصح إلا فيما يملك، فينبغي أن يذكر ما يصح تملكه، وما لا يصح " باب ذكر من يصح تملكه ومن لا يصح ". إذا كان الانسان بالغا كامل العقل، وأقر على نفسه بالعبودية، كان رقا، وكذلك

_____ (1) البلد 11 - 13 (2) هذه الأخبار الثلاثة أوردها كذلك في دعائم الاسلام واورد نحوها في الوسائل الباب الأول من العتق وهامة صادئة: أي العطشان فإن الصدى العطش أو شدته وهامة بتخفيف الميم وسط فوق الرأس وبتشديدها ذات السموم القاتلة كالحية وكلاهما غير مناسب هنا فلعلها من الهيام بمعنى شدة العطش أي نفسا هائمة _____